

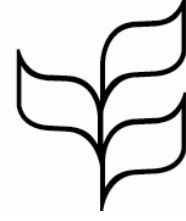


Distr.
GENERAL

CBD/NP/MOP/4/1/Add.5
16 September 2022

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي
العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن
الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف
للمنافع الناشئة عن استخدامها
الاجتماع الرابع - الجزء الثاني
مونتريال، كندا، 7-19 ديسمبر/كانون الأول 2022

مشروع مقررات للاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا مقدمة

- 1- تتضمن هذه المذكرة تجميعا لمشاريع مقررات لينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا. وتُنظَّم مشاريع المقررات هذه وفقا لجدول الأعمال المؤقت للاجتماع وشروحه المنقحة (CBD/CP/MOP/10/1/Rev.1) و (CBD/CP/MOP/10/1/Add.3).
- 2- وتتضمن هذه المذكرة مشاريع المقررات الواردة في مختلف التوصيات الصادرة عن الاجتماع الثالث للهيئة الفرعية للتنفيذ، والاجتماعين الثالث والرابع للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، والاجتماع الثالث للجنة الامتثال بموجب بروتوكول ناغويا.
- 3- وتتضمن أيضا عناصر إضافية لمشاريع المقررات، مظلة باللون الرمادي، أعدتها الأمانة التنفيذية في ضوء المقررات السابقة الصادرة عن اجتماع الأطراف. وترد المعلومات الأساسية و/أو الولايات المتعلقة بالعناصر الواردة في مشاريع المقررات في الوثائق المعدة للاجتماع الرابع للأطراف في بروتوكول ناغويا.

المحتويات

3	البنود 1 و 2 و 3 و 4
3	البند 5 تقرير لجنة الامتثال
4	البند 6 إدارة البروتوكول وميزانية صناديق الائتمان
5	البند 7 الآلية المالية والموارد (المادة 25)
5	ألف الآلية المالية
6	باء تعبئة الموارد
8	البند 8 تدابير للمساعدة في بناء القدرات وتنمية القدرات (المادة 22) وتدابير لإنشاء الوعي بأهمية الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها (المادة 21)
10	البند 9 غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع وتقاسم المعلومات (المادة 14)
11	البند 10 الرصد والإبلاغ
41	البند 11 التعاون مع المنظمات والاتفاقيات والمبادرات الأخرى
42	البند 12 استعراض فعالية الهياكل والعمليات
44	البند 13 الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020
45	البند 14 معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية
46	البند 15 الصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع في سياق المادة 4 ، الفقرة 4 ، من بروتوكول ناغويا
48	البند 16 الآلية العالمية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع (المادة 10)

عناصر مشاريع المقررات حسب بنود جدول الأعمال

البند 1 و 2 و 3 و 4

لا يتوقع إصدار أي مقررات في إطار هذه البنود، وسيتم تناولها في إطار البند ذي الصلة من جدول الأعمال سواء كانت مسائل إجرائية أو موضوعية. ووفقا للممارسة السابقة، قد يرغب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في أن يحيط علما، في تقرير الاجتماع، بالتقارير المقدمة من الهيئات الفرعية (البند 4 من جدول الأعمال).

البند 5- تقرير لجنة الامتثال

وقد استنسخت العناصر التالية لمشروع مقرر من تقرير لجنة الامتثال (الوثيقة CBD/NP/MOP/4/2، المرفق، الفقرات 1 إلى 7 و 10). وقد أدرجت توصيات اللجنة المتعلقة بالبند 10 من جدول الأعمال (الرصد والإبلاغ) في مشروع المقرر المتعلق بذلك البند، انظر أدناه.

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا،

- 1- يرحب مع التقدير بالتقدم الذي أحرزته الأطراف في تنفيذ البروتوكول؛
- 2- يبحث الأطراف المعنية على التعجيل باعتماد وتنفيذ تدابيرها التشريعية أو الإدارية أو السياسية والترتيبات المؤسسية المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع، من بين أمور أخرى، تعيين نقاط التفقيش، وفقا للبروتوكول؛
- 3- يبحث أيضا الأطراف التي لديها معلومات وطنية ذات صلة والتي يلزم إتاحتها لغرفة تبادل معلومات الحصول على الموارد وتقاسم المنافع وفقا لمتطلبات الفقرة 2 من المادة 14، من البروتوكول لإتاحة هذه المعلومات في أقرب وقت ممكن؛
- 4- يقر بالحاجة إلى مزيد من بناء القدرات وتعبئة الموارد لتسريع تفعيل البروتوكول ودعوة الأطراف وغير الأطراف والجهات المانحة والمنظمات ذات الصلة إلى توفير موارد إضافية ودعم أنشطة بناء القدرات؛
- 5- يرحب بتقديم إحدى عشر تقريرا وطنيا إضافيا بعد الاجتماع الأخير للأطراف في البروتوكول¹؛
- 6- يعرب عن التقدير لغير الأطراف التي قدمت تقارير وطنية بشأن تنفيذ متطلبات بروتوكول ناغويا؛
- 7- يبحث الأطراف التي لم تقدم تقاريرها بعد على تقديم تقاريرها الوطنية دون مزيد من التأخير؛
- 8- يشجع الأطراف على اتخاذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 كفرصة لتعزيز جهودهم لتنفيذ التزاماتهم بموجب البروتوكول بشكل فعال.

¹ الرقم محدث اعتبارا من 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2022 وسُوفَر أي تحديثات أخرى أثناء الجزء الثاني من الاجتماع الرابع للأطراف.

البند 6- إدارة البروتوكول وميزانية صناديق الائتمان

أعدت الأمانة التنفيذية مشروع المقرر التالي. وترد الجداول المتعلقة بمسائل الإدارة والميزانية، والتي ستترفق بالمقرر، في الوثيقة CBD/COP/15/7.

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا،

إن يشير إلى مقرره 16/3؛

وإن يشير أيضا إلى مقرره NP-EM-1/1، الذي وافق فيه على تمديد الميزانية لفترة السنتين 2019-2020، وعلى أساس استثنائي، ميزانية مؤقتة أساسية لعام 2021؛

وإن يشير كذلك إلى مقرره 1/4 الذي وافق فيه على تمديد الميزانية لفترة السنتين 2019-2020 وعلى أساس استثنائي، ميزانية مؤقتة أساسية لعام 2022؛

1- يقرر اعتماد برنامج عمل متكامل وميزانية متكاملة لاتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقسيم العادل والمنصف لاستخدامها؛

2- يقرر أيضا تقاسم جميع تكاليف خدمات الأمانة بين الاتفاقية وبروتوكول قرطاجنة وبروتوكول ناغويا بالنسبة الحالية البالغة 13:15:72 لفترة السنتين 2023-2024؛

3- يعتمد ميزانية برنامجية أساسية (BB) للبروتوكول بمبلغ [...] دولارا من دولارات الولايات المتحدة لعام 2023 وبمبلغ [...] دولارا من دولارات الولايات المتحدة لعام 2024، وهو ما يمثل 13 في المائة من الميزانية المتكاملة البالغة [...] دولارا من دولارات الولايات المتحدة لعام 2023 و [...] دولارا من دولارات الولايات المتحدة لعام 2024 للاتفاقية والبروتوكولين، للأغراض المذكورة في الجدولين X و X أدناه؛

4- يعتمد جدول الأنصبة المقررة لقسمة النفقات لعامي 2023 و 2024، وفقا للجدول الحالي للاشتراكات المقررة لقسمة التكاليف في الأمم المتحدة، على النحو الوارد في الجدول X بهذا المقرر؛

5- يُقر بتقديرات التمويل من المساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة المعتمدة لبروتوكول ناغويا للفترة 2023-2024 الواردة في الجدول X من المقرر 15/- لمؤتمر الأطراف؛

6- يقرر أن يطبق الفقرات 4 و 6 إلى 20 و 22 إلى 30 من مقرر مؤتمر الأطراف 15/-، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال.

البند 7- الآلية المالية والموارد

لقد استُئسخ مشروع المقرر التالي من الوثيقة CBD/NP/MOP/4/10.

ألف - الآلية المالية

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا،

إن نظر في المعلومات المتعلقة بتنفيذ بروتوكول ناغويا الواردة في تقرير مجلس مرفق البيئة العالمية وتوجهات البرمجة للتجديد الثامن للموارد،²

1- يرحب بالتجديد الثامن لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية، ويعرب عن تقديره للبلدان التي ساهمت في التجديد السابع؛

2- يرحب أيضا باستراتيجية المجال البؤري للتنوع البيولوجي الواردة في توجهات البرمجة للتجديد الثامن لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية، والتي تتضمن هدفا يتعلق بالتنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا؛

3- يحث الأطراف المؤهلة على تحديد أولوية مشاريع الحصول وتقاسم المنافع خلال برمجة مخصصاتها الوطنية في التجديد الثامن في إطار نظام التخصيص الشفاف للموارد؛

4- يشجع الأطراف على إدراج أنشطة الحصول وتقاسم المنافع في المشاريع التي أعدت في إطار أهداف أخرى للمجال البؤري للتنوع البيولوجي، والبرامج المتكاملة والبرامج العالمية ذات الصلة لتوجهات برمجة التجديد الثامن لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية؛

5- يوصي بأن يُدرج مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر العناصر التالية في إطار السنوات الأربع (2022-2026) لأوليات البرامج الموجه نحو تحقيق النتائج لفترة التجديد الثامن لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية:

- (أ) أولويات محددة لمواصلة بناء القدرات من أجل دعم تنفيذ بروتوكول ناغويا؛³
- (ب) دعم إدماج وتعميم الحصول وتقاسم المنافع في السياسات والأنشطة المتعلقة بالتنوع البيولوجي والتنمية المستدامة؛
- (ج) دعم الآليات لتطوير واستدامة القدرات المؤسسية طويلة الأجل لإدارة ورصد وتقييم الأطر الوطنية للحصول وتقاسم المنافع.

6- يشجع الأطراف أيضا على التعاون على المستوى العالمي والإقليمي ودون الإقليمي وبوصي مؤتمر الأطراف بأن يطلب إلى مرفق البيئة العالمية إتاحة مخصصات للمشاريع المشتركة من أجل تحقيق أقصى قدر من أوجه التآزر والفرص من أجل التقاسم الفعال من ناحية التكلفة للموارد، والمعلومات، والتجارب والخبرة؛

² تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في اجتماعه الخامس عشر (CBD/COP/15/8)؛ توجهات برمجة مرفق البيئة العالمية (GEF/R.08/29/Rev.01).

³ المقرر NP-4/-- (بناء القدرات)، المرفق.

7- يدعو الأطراف في بروتوكول ناغويا إلى المشاركة بنشاط في الاستعراض السادس لفعالية الآلية المالية بموجب الاتفاقية؛

8- يطلب إلى الأمانة التنفيذية، رهنا بتوافر الموارد، في سياق الاستعراض السادس لفعالية الآلية المالية، أن تجمع الآراء والمعلومات من الأطراف المؤهلة بشأن خبراتها والدروس المستفادة في الحصول على الأموال من الآلية المالية واستخدامها لتنفيذ بروتوكول ناغويا، بما في ذلك معلومات عن التحديات والأسباب الكامنة وراء الوصول إلى أموال مرفق البيئة العالمية واستخدامها والعوائق المحتملة التي تواجه التعاون الإقليمي.

باء - حشد الموارد

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا،

إذ يشير إلى المقرر NP-1/7 والمقرر 4/11، الفقرة 5، الذي قرر فيه مؤتمر الأطراف إدراج النظر في حشد الموارد لبروتوكول ناغويا في تنفيذ استراتيجية حشد الموارد،

1- يرحب بالقرار الذي اتخذته مؤتمر الأطراف فيما يتعلق بالاستراتيجية الجديدة لحشد الموارد، ويحيط علماً بالعملية التي أنشئت لمواصلة تطوير الإبلاغ المالي بموجب الاتفاقية؛

2- يطلب من فريق الخبراء التقنيين المعني بالإبلاغ المالي أن ينظر أيضاً في الإبلاغ المالي المتعلق بحشد الموارد لبروتوكول ناغويا؛

3- يشجع الأطراف على النظر في حشد الموارد لبروتوكول ناغويا في تنفيذ استراتيجية حشد الموارد لفترة ما بعد عام 2020، وعلى وجه الخصوص إدراج أحكام لتنفيذ بروتوكول ناغويا في الخطط الوطنية لتمويل التنوع البيولوجي.

البند 8 تدابير للمساعدة في بناء القدرات وتنمية القدرات (المادة 22) وتدابير لزيادة الوعي بأهمية الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها (المادة 21)

أخذ القسم ألف من مشروع المقرر التالي من التوصية 9/3 للهيئة الفرعية للتنفيذ مع إضافة الفقرة 2 لاجتماع الأطراف لإقرار مقرر مؤتمر الأطراف بشأن الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لبناء القدرات وتنمية دعماً لتنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وقد يرغب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف أيضاً في النظر في العناصر الإضافية لمشروع مقرر يتعلق بإذكاء الوعي، مستنسخ من الوثيقة CBD/NP/MOP/4/5 ويرد في الفرع باء أدناه.

ألف - بناء القدرات وتنميتها لدعم التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا،

1- يحيط علماً بنتائج وتوصيات تقييم الإطار الاستراتيجي بشأن بناء القدرات وتنمية القدرات من أجل دعم التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا، الذي يتضمن تدخلات مقدمة من اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية ببناء القدرات من أجل تنفيذ بروتوكول ناغويا في اجتماعها الرابع؛⁴

2- يؤيد الإطار الاستراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات وتنميتها لدعم تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، على النحو الوارد في مرفق المقرر 15 / - الصادر عن مؤتمر الأطراف؛

3- يرحب بالتوصيات لتحسين الإطار الاستراتيجي، و**يوافق** على تنقيحه بما يتماشى مع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، والإطار الاستراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات وتنمية القدرات لدعم تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020⁵ ونتائج التقييم المشار إليها في الفقرة 1 أعلاه؛

4- يحيط علماً بتقرير اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية ببناء القدرات من أجل تنفيذ بروتوكول ناغويا عن اجتماعها الرابع، المنعقد خلال الفترة الفاصلة بين الدورات،⁶ ويقرر تمديد ولاية اللجنة الاستشارية غير الرسمية حتى الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، وتحديث اختصاصاتها لتشمل دعم تنقيح وتحديث الإطار الاستراتيجي لبناء القدرات وتنمية القدرات؛

5- يقرر توسيع نطاق عضوية اللجنة الاستشارية غير الرسمية ليشمل ممثلين من قطاع الأعمال، ومجتمع البحوث والشباب؛

6- يقرر أيضاً أن تعقد اللجنة الاستشارية غير الرسمية اجتماعاً واحداً، ومشاورات إلكترونية، حسب الضرورة، لدعم تنقيح وتحديث الإطار الاستراتيجي لبناء القدرات وتنمية القدرات؛

7- بحث الأطراف ويشجع الحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة، التي هي في وضع يسمح لها بالقيام بما يلي، على القيام به:

(أ) توسيع نطاق جهودها لبناء وتنمية قدرات الأطراف من البلدان النامية، ولاسيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها، والأطراف ذات الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية، بما يتماشى مع أحكام الاتفاقية

⁴ CBD/SBI/3/INF/1

⁵ المقرر 15/ـ، المرفق XX.

⁶ CBD/NP/CB-IAC/2019/1/4

وبروتوكول ناغويا التابع لها، من أجل تنفيذ بروتوكول ناغويا، مع مراعاة المجالات ذات الأولوية التي حُددت في مرفق هذا المقرر وفي الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

(ب) الاستمرار في إتاحة المعلومات عن الاحتياجات من بناء القدرات وتنمية القدرات، والمبادرات والموارد في هذا الصدد، وتبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة على غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع؛

8- *يطلب إلى* الأمانة التنفيذية أن تعد، بالتشاور مع الأطراف، إطارا استراتيجيا منقحا لبناء القدرات وتنمية القدرات من أجل دعم التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا، بما يتماشى مع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، والإطار الاستراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات وتنمية القدرات من أجل دعم تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، مع مراعاة نتائج التقييم لكي تنتظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الرابع ولكي يعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في اجتماعه الخامس.

باء - إنكاء الوعي

بالإضافة إلى ذلك، قد يرغب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في النظر في العناصر الإضافية التالية لمشروع مقرر يتعلق بإنكاء الوعي، مستنسخ من الوثيقة CBD/NP/MOP/4/5

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا

- 1- يحيط علما بالتقدم المحرز في تنفيذ استراتيجية زيادة التوعية لبروتوكول ناغويا؛
- 2- يحيط علما أيضا بالتعقيبات الواردة من الأطراف وغير الأطراف وأصحاب المصلحة المعنية الأخرى بشأن مجموعة أدوات الاتصال والتثقيف والتوعية العام - بما في ذلك اعتبارات بشأن الحصول وتقاسم المنافع،⁷ ويشجع الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات وأصحاب المصلحة المعنية الأخرى على مواصلة استخدام مجموعة الأدوات كجزء من أنشطة زيادة التوعية وبناء القدرات؛
- 3- يشجع الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات وأصحاب المصلحة المعنية الأخرى على مواصلة تنفيذ أنشطة زيادة التوعية وإتاحة المعلومات بشأن أدوات وموارد زيادة التوعية من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛
- 4- *يطلب إلى* الأمانة التنفيذية أن تواصل دعم تنفيذ استراتيجية زيادة التوعية⁸ من خلال أنشطتها المتعلقة ببناء القدرات وعن طريق تشجيع استخدام مجموعة أدوات زيادة التوعية المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع في مشاريع بناء القدرات وزيادة التوعية ذات الصلة التي تنفذها الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات المعنية؛
- 5- *يطلب أيضا إلى* الأمانة التنفيذية أن تنتظر في دمج عناصر استراتيجية زيادة التوعية عند تنقيح الإطار الاستراتيجي لبناء القدرات وتميئها لدعم تنفيذ بروتوكول ناغويا على نحو فعال، لكي تنتظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الرابع ولاعتمادها من قبل مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في اجتماعه الخامس.

⁷ <https://www.cbd.int/abs/doc/cepa-toolkit-en.pdf>

⁸ على النحو المبين في المقرر NP-1/9.

المرفق

الأولويات المحددة لمواصلة بناء القدرات من أجل دعم تنفيذ بروتوكول ناغويا

تتضمن الأولويات المحددة لمواصلة بناء القدرات وتنمية القدرات التي حُددت خلال تقييم بروتوكول ناغويا واستعراضه

ما يلي:

(أ) وضع تشريعات الحصول وتقاسم المنافع أو متطلباته التنظيمية، مع مراعاة المادة 8 من البروتوكول والحاجة إلى ضمان تنفيذ البروتوكول والصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة بطريقة متعاضدة؛

(ب) تعزيز تنفيذ الأحكام بشأن الامتثال للتشريعات المحلية والمتطلبات التنظيمية بشأن الحصول وتقاسم المنافع، [يما في ذلك الأطر المؤسسية الوطنية] [ولا سيما الأحكام التي تتناول قضية معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية]، ورصد استخدام الموارد الجينية [والمشتقات]، [يما في ذلك من خلال استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية]، وتعيين نقاط التفتيش، فضلا عن الأحكام المتعلقة بـ [بحقوق الإنسان والدفاع عن] الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛

(ج) دعم مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في تنفيذ البروتوكول، بما في ذلك عن طريق دعم إعداد البروتوكولات والإجراءات المجتمعية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والمتطلبات الدنيا للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة والبنود التعاقدية النموذجية لتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية، مع مراعاة قوانينها العرفية؛

(د) زيادة التوعية بين أصحاب المصلحة المهتمين والمعنيين مع تشجيع مشاركتهم في تنفيذ البروتوكول؛

(هـ) الاحتياجات من بناء القدرات وتنمية القدرات المتعلقة بقياس كل من المنافع النقدية وغير النقدية التي تنشأ عن استخدام الموارد الجينية والإبلاغ عنها، والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية [والقدرات المتعلقة بوضع الشروط والبنود التعاقدية المتفق عليها بصورة متبادلة]؛

(و) الاتصالات الاستراتيجية على المستويات العالمي والإقليمي والوطني بشأن الحصول وتقاسم المنافع كمجال من مجالات بناء القدرات وتنمية القدرات.

البند 9- غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع وتقاسم المعلومات (المادة 14)

استنسخ مشروع المقرر التالي من الوثيقة CBD/NP/MOP/4/6

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا

- 1- يرحب بالتقدم الذي أحرزته الأمانة في إعداد وإدارة غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛
- 2- يرحب بالجهود التي بذلتها الأطراف والحكومات الأخرى والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين لإتاحة المعلومات في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛
- 3- يشير إلى المقرر NP-3/3، الفقرة 3، الذي حث فيه الأطراف التي لم تنشر بعد جميع المعلومات الإلزامية المتاحة على الصعيد الوطني على غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع وفقاً للالتزامات الواردة في المادة 14، الفقرة 2 من البروتوكول، على أن تقوم بذلك في أقرب وقت ممكن، باعتبار أن نشر المعلومات الإلزامية في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع أمر ضروري لتنفيذ بروتوكول ناغويا؛
- 4- يشير أيضاً إلى المقرر NP-3/3، الفقرة 4، الذي حث فيه الأطراف على تقديم معلومات عن إجراءاتها الوطنية بشأن الحصول وتقاسم المنافع من خلال النموذج الموحد الطوعي بشأن الإجراءات، كما هو متاح في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛
- 5- يشير كذلك إلى المقرر NP-3/3، الفقرة 9، التي دعا فيه الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى استخدام آليات التشغيل البيئي لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع لتيسير تبادل المعلومات مع قواعد بياناتها ومواقعها الإلكترونية ونظمها في مجال تكنولوجيا المعلومات ذات الصلة، والمقرر NP-3/3، الفقرة 10، الذي دعا فيه الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة، حسب الاقتضاء، إلى إدراج أنشطة بناء القدرات ذات الصلة بغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع في أنشطتها وخططها ومشاريعها ذات الصلة في مجال بناء القدرات بالتنسيق مع الأمانة التنفيذية، والمقرر NP-3/3، الفقرة 11، الذي دعا فيه الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات الدولية ذات الصلة والمصارف الإنمائية الإقليمية والمؤسسات المالية الأخرى، حسب الاقتضاء، إلى دعم أنشطة بناء القدرات ذات الصلة بغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك نظام البروتوكول لرصد استخدام الموارد الجينية؛
- 6- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات الدولية ذات الصلة والمصارف الإنمائية الإقليمية والمؤسسات المالية الأخرى، حسب الاقتضاء، إلى دعم أنشطة بناء القدرات، بما في ذلك تلك الأنشطة المتعلقة بوضع نظم وطنية لتصاريح الحصول وتقاسم المنافع ونظم تكنولوجيا المعلومات الأخرى ذات الصلة التي تستخدم آليات التشغيل البيئي لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛
- 7- يطلب إلى الأمانة التنفيذية مواصلة إعداد وإدارة غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع من خلال اتباع الأهداف والأولويات لمواصلة تطوير وإدارة غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع الواردة في المرفق بالمقرر NP-3/3، وفقاً لطرائق التشغيل والتعليقات الواردة، خاصة تلك المتعلقة بالأطراف واللجنة الاستشارية غير الرسمية لدى غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.

البند 10 - الرصد والإبلاغ (المادة 29)

لقد استُسخ مشروع المقرر التالي من الوثيقة CBD/NP/MOP/4/7. وتستند الفقرتان 9 و 10 من مشروع المقرر إلى توصيات صادرة عن لجنة الامتثال ومعدلة وفقا للإجراءات المتفق عليها.

إنّ مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا،

إنّ يشير إلى المقرر NP-3/4،

وإنّ يلاحظ استصواب وضع مؤشرات ذات صلة على الصعيد الوطني للحصول وتقاسم المنافع في سياق الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020،

1- يرحب بالمقرر 15/- الصادر عن مؤتمر الأطراف والذي يطلب إلى الأطراف في الاتفاقية أن تقدم تقاريرها الوطنية السابعة بحلول 30 يونيو/حزيران 2025 ويوافق على الحفاظ على دورة الإبلاغ المتزامنة المنصوص عليها في المقررين 14/27 و NP-3/4 وعلى بدء دورة الإبلاغ هذه في عام 2025 بدلا من عام 2023؛

2- يحيط علما بإطار الرصد الخاص بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 ومؤشراته المقترحة المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع، ويرحب بالعملية المنصوص عليها في المقرر 15/-؛

3- يعتمد المبادئ التوجيهية والنسق الخاصين بتقديم التقرير الوطني الأول بشأن تنفيذ بروتوكول ناغويا على النحو الوارد في مرفق هذا المقرر؛

4- يطلب إلى الأمانة التنفيذية إتاحة المبادئ التوجيهية والنسق الخاصين بالتقرير الوطني الأول من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛

5- يطلب إلى الأطراف تقديم أول تقرير وطني بشأن تنفيذ التزاماتها بموجب بروتوكول ناغويا، ويرحب بتقديم أي معلومات ذات صلة من جانب غير الأطراف:

(أ) بإحدى اللغات الرسمية للأمم المتحدة؛

(ب) من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛

(ج) بحلول 30 يونيو/حزيران 2025؛

6- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تساعد الأطراف التي لا تستطيع تقديم تقريرها الوطني عبر الإنترنت بصورة مباشرة من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع لأسباب تقنية، على إتاحة تقاريرها على موقع غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛

7- يطلب أيضا إلى الأمانة التنفيذية تجميع المعلومات الواردة في التقارير الوطنية الأولى والمعلومات التي أتاحتها الأطراف من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في اجتماعه السادس، وكذلك إتاحة المعلومات المقدمة من الجهات غير الأطراف

والجهات الفاعلة من غير الدول، حسب الاقتضاء، لأخذ علم بها في الاجتماع، كمساهمة في التقييم والاستعراض الثاني لفعالية البروتوكول؛

8- يقرر إبقاء نسق التقرير الوطني قيد الاستعراض، استنادا إلى الملاحظات الواردة من الأطراف والخبرات المكتسبة؛

9- يحث الأطراف على تقديم معلومات كاملة ودقيقة في تقاريرها الوطنية؛

10- يوصي مؤتمر الأطراف، لدى اعتماده الآلية المالية، بأن يدعو مرفق البيئة العالمية إلى إتاحة الموارد المالية في الوقت المناسب للأطراف المؤهلة لمساعدتها في الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير بموجب البروتوكول.

مرفق

المبادئ التوجيهية والنسق الخاصين بتقديم التقرير الوطني الأول بشأن تنفيذ بروتوكول ناغويا

لمحة عامة

1- تقضي المادة 29 من بروتوكول ناغويا بأن يقوم كل طرف برصد تنفيذ التزاماته بموجب البروتوكول وإبلاغ مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف بالتدابير التي اتخذها لتنفيذ البروتوكول. وتلعب التقارير الوطنية دورا أساسيا في استعراض تنفيذ البروتوكول وفي مساعدة مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف على اتخاذ القرارات اللازمة، في حدود ولايته، لتعزيز التنفيذ الفعال للبروتوكول وفقا للفقرة 4 من المادة 26. ويمكن أن تكون التقارير الوطنية أيضا أداة مفيدة للبلدان على المستوى الوطني لإشراك أصحاب المصلحة، وتقييم مستوى تنفيذهم للبروتوكول، وتحديد التحديات في تنفيذه والثغرات والاحتياجات من حيث القدرات والموارد والتكنولوجيا.

2- ويُعد تقديم تقرير وطني أحد الالتزامات الرئيسية التي يضعها بروتوكول ناغويا على أطرافه. ووفقا لإجراءات لجنة الامتثال، يجوز للجنة بموجب بروتوكول ناغويا بحث أي حالة من حالات فشل أحد الأطراف في تقديم تقريره الوطني وفقا للمادة 29 من البروتوكول.

3- ويتعين على كل طرف تقديم التقرير الوطني الأول بشأن تنفيذ بروتوكول ناغويا بحلول 30 يونيو/حزيران 2025. وينبغي أن يعرض التقرير آخر المستجدات عن تنفيذ البروتوكول منذ دخوله حيز النفاذ أو منذ تقديم التقرير الوطني المؤقت، حسبما ينطبق على الطرف المعني.

4- وبالنظر إلى الوقت المطلوب لإعداد تقرير وطني والموافقة عليه وتقديمه، تُشجّع الأطراف على البدء في إعداد تقاريرها قبل الموعد النهائي بوقت طويل. وتوصى الأطراف بإشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، حسب الاقتضاء، في إعداد التقرير من أجل ضمان اتباع نهج تشاركي وشفاف في إعداده.

محتوى وهيكل التقرير

5- تستند الأسئلة الإلزامية إلى أحكام البروتوكول التي تحدد التزامات الأطراف. وتُعد الأسئلة الإلزامية الأخرى هي الأسئلة الضرورية لتحديد سياق أسئلة أخرى، أو التي تُستخدم كوسيلة لجمع المعلومات لتقييم واستعراض فعالية بروتوكول ناغويا. وتوضع على الأسئلة الإلزامية والأسئلة الفرعية علامة النجمة.

6- وقد وُضع نسق الإبلاغ بهدف تقليل عبء الإبلاغ على البلدان. ويتضمن النسق العديد من الأسئلة ذات الاختيارات المتعددة، وحيثما أمكن تُقدّم ثلاثة خيارات موحدة للرد على هذه الأسئلة:

- (أ) نعم، ويعني أنه يمكن اعتبار الحكم قد نُفذ بالكامل؛
- (ب) نعم، إلى حد ما، ويعني أنه يمكن اعتبار الحكم قد نُفذ جزئياً (على سبيل المثال، في حالة أن العمل يجري للوفاء بالمطلب)؛
- (ج) لا، ويعني أنه يمكن اعتبار الحكم لم ينفذ بعد.

7- وتشجّع البلدان على تقديم شروح موجزة لردودها بُغية المساهمة بمعلومات أكثر تفصيلاً في عمليات الاستعراض بموجب بروتوكول ناغويا.

8- ويصنف نسق الإبلاغ الأسئلة حسب الموضوع، على النحو التالي:

- الجزء الأول- معلومات عامة
- الجزء الثاني- الهياكل المؤسسية لتنفيذ البروتوكول
- الجزء الثالث- التدابير المتعلقة بالحصول على الموارد الجينية
- الجزء الرابع- التدابير المتعلقة بالتقاسم العادل والمنصف للمنافع
- الجزء الخامس- التدابير المتعلقة بالامتثال للتشريعات المحلية ويرصد الاستخدام
- الجزء السادس- التدابير المتعلقة بالامتثال للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة
- الجزء السابع- التدابير التي تتناول الاعتبارات الخاصة
- الجزء الثامن- التدابير المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية
- الجزء التاسع- المساهمة في الحفظ والاستخدام المستدام والمنافع المتحققة
- الجزء العاشر- التعاون عبر الحدود
- الجزء الحادي عشر- البنود التعاقدية النموذجية، ومدونات السلوك، والمبادئ التوجيهية، وأفضل الممارسات و/أو المعايير
- الجزء الثاني عشر- زيادة التوعية وبناء القدرات
- الجزء الثالث عشر- نقل التكنولوجيا والتعاون في مجال التكنولوجيا
- الجزء الرابع عشر- الموارد المالية وحشد الموارد
- الجزء الخامس عشر- معلومات إضافية اختيارية
- الجزء السادس عشر (التقديم عن طريق غير الإنترنت) - التحقق من صحة سجلات غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع

9- في نهاية كل جزء، يُطرح سؤال يدعو البلدان إلى تقديم معلومات إضافية وروابط للوثائق ذات الصلة، إذا ما رغبت في ذلك.

تقديم التقرير

10- يقدّم التقرير الوطني الأول عبر الإنترنت من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع وبإحدى اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة. تُتاح غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع على الرابط التالي: <https://absch.cbd.int/>. ولكي يتمكن كل طرف من نشر تقريره، فمن الضروري أن يكون كل طرف قد عيّن سلطة معنية بالنشر في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. وتشجّع الأطراف أيضا على اغتنام فرصة إعداد تقريرها الوطني الأول للتحقق من أنّ سجلاتها الوطنية في غرفة تبادل المعلومات كاملة ومحدّثة.

11- ويمكن لأي بلد أن يطلب الدعم والمساعدة التقنيين فيما يتعلق بتقديم التقرير عبر الإنترنت عن طريق الاتصال بالأمانة (absch@cbd.int).

12- ولا يجوز للبلدان أن تقدم نسق التقرير المكتمل إلى الأمانة خارج نطاق الإنترنت إلا إذا تعذر تقديمه عبر الإنترنت من خلال غرفة تبادل المعلومات لأسباب تقنية، وفي حالة استمرار المشاكل التقنية على الرغم من الحصول على مساعدة من الأمانة (secretariat@cbd.int). ولكي يُعتبر التقرير كاملا، يجب الإجابة على جميع الأسئلة الإلزامية، ويجب أن يدرج البلد نسخة ممسوحة ضوئيا من الصفحة الأخيرة الموقعة من السلطة المعنية بالنشر في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. وبعد ذلك ستعمل الأمانة على إتاحة التقرير في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.

التقرير الوطني الأول بشأن تنفيذ بروتوكول ناغويا⁹

الجزء الأول - معلومات عامة	
1- *البلد:	<اسم البلد>
2- الفترة الزمنية التي يغطيها هذا التقرير ¹⁰	من [شهر/سنة] إلى [شهر/سنة]

الجزء الثاني - الهياكل المؤسسية لتنفيذ البروتوكول	
المادة 1-13 3- * هل عيّن بلدك نقطة اتصال وطنية؟¹¹ نعم ☐ لا ☐ يُرجى تقديم المزيد من المعلومات عن إجابتك وملخص للصعوبات والتحديات التي وُوجهت. <إدخال النص>	
المادة 2-13 4- * هل عيّن بلدك سلطة وطنية مختصة واحدة على الأقل؟ نعم ☐ لا ☐ يُرجى تقديم المزيد من المعلومات عن إجابتك وملخص للصعوبات والتحديات التي وُوجهت. <إدخال النص>	

⁹ في ضوء تبسيط هذا النسق، تم إبقاء الأسئلة موجزة إلى أقصى حد ممكن. تُشجع البلدان على الرجوع إلى النص الكامل لبروتوكول ناغويا (المتاح على: <https://www.cbd.int/abs/resources/protocol.shtml>) حسب الحاجة.

¹⁰ بالنسبة للبلدان التي قدمت تقريراً وطنياً مؤقتاً بشأن تنفيذ بروتوكول ناغويا، يجب أن يغطي التقرير الوطني الأول الوقت المنقضي منذ تقديم التقرير الوطني المؤقت (على سبيل المثال من 2 نوفمبر/تشرين الثاني 2017 إلى 30 يونيو/حزيران 2025). وبالنسبة للبلدان التي لم تكن ملزمة بتقديم تقرير وطني مؤقت، يجب أن يغطي التقرير الوطني الأول الفترة الزمنية منذ دخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ بالنسبة للبلد.

¹¹ لتعيين نقطة اتصال وطنية معنية بالحصول وتقاسم المنافع، ينبغي أن ترسل البلدان بريداً إلكترونياً إلى الأمانة (secretariat@cbd.int)، مرفقاً برسالة رسمية موجهة إلى الأمانة التنفيذية متضمنة معلومات الاتصال الضرورية أو استمارة التعيين المكتملة، وهي متاحة للتنزيل على: <https://www.cbd.int/abs/common-formats/en/ABSCH-NFP-en.doc>. ويمكن تحديث معلومات الاتصال الخاصة بنقطة الاتصال الوطنية القائمة عن طريق إخطار الأمانة بالبريد الإلكتروني (secretariat@cbd.int).

في حالة اختيار "نعم" أعلاه، 1-5 * هل نشر بلدك معلومات عن سلطاته الوطنية المختصة في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؟ ☐ نعم ☐ نعم ☐ لا 2-5 هل يعترف بلدك تعيين سلطات وطنية مختصة إضافية في المستقبل؟ ☐ نعم ☐ لا	
☐ نعم ☐ لا يُرجى تقديم المزيد من المعلومات عن إجابتك وملخص للصعوبات والتحديات التي وُجّهت. <إدخال النص> في حالة اختيار "نعم" أعلاه، 1-6 * هل نشر بلدك معلومات عن نقاط التفتيش الخاصة به في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؟ ☐ نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا 2-6 هل يعترف بلدك تعيين نقاط تفتيش إضافية في المستقبل؟ ☐ نعم ☐ لا	المادة 17 5- * هل عيّن بلدك نقطة تفتيش واحدة على الأقل؟
<إدخال النص> و/أو <العنوان على الإنترنت أو اسم موقع الويب>	6- يُرجى تقديم أي معلومات إضافية.

و/أو <المرفق>	
الجزء الثالث - التدابير المتعلقة بالحصول على الموارد الجينية (المادة 6)¹²	
7- * هل وضع بلدك أي تدابير تشريعية أو إدارية أو سياساتية بشأن الحصول وتقاسم المنافع؟ نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك. <إدخال النص> في حالة اختيار "نعم" أو "نعم، إلى حد ما" أعلاه، 1-8 * هل نشر بلدك معلومات عن تدابير التشريعية أو الإدارية أو السياساتية في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؟ ☐ نعم، نُشرت جميع المعلومات ☐ نعم، نُشرت بعض المعلومات ☐ لا	المادة 6-1 8- في بلدك، هل الحصول على الموارد الجينية مرهون بالموافقة المسبقة عن علم؟ نعم، في جميع الحالات ☐ نعم، في بعض الحالات ☐ لا، لقد قرر بلدي أن يكون الحصول على موارده الجينية غير مرهون بالموافقة المسبقة عن علم ☐ يُرجى شرح إجابتك. <إدخال النص>
إذا كانت إجابتك "لا" على السؤال 8، يُرجى تخطي الأسئلة من 9 إلى 14 والانتقال إلى الجزء الرابع.	
المادة 6-3 (ب) 9- * هل لدى بلدك قواعد وإجراءات عادلة وغير تعسفية بشأن الحصول على الموارد الجينية؟ نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐	

¹² ترد الأسئلة المتعلقة بأحكام المادة 6 بشأن الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في الجزء الثامن من نسق الإبلاغ هذا.

يُرجى شرح إجابتك. <إدخال النص>	
نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك. <إدخال النص> في حالة اختيار "نعم" أو "نعم، إلى حد ما" أعلاه، 1-11 * هل نشر بلدك معلومات عن كيفية التقدم بطلب للحصول على الموافقة المسبقة عن علم في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع عن طريق النسق الموحد لإجراءات الحصول وتقاسم المنافع؟¹³ نعم ☐ لا ☐	المادة 3-6 (ج) 10- * هل يوفر بلدك معلومات عن كيفية التقدم بطلب للحصول على الموافقة المسبقة عن علم؟
نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك.¹⁴ <إدخال النص>	المادة 3-6 (د) 11- * هل يشترط بلدك إصدار قرار مكتوب يتسم بالوضوح والشفافية من سلطة وطنية مختصة؟
نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐	المادة 3-6 (هـ) 12- * هل يشترط بلدك إصدار تصريح أو ما

¹³ تُتاح نماذج النسق الموحد لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع على لوحة المتابعة على الرابط: <https://absch.cbd.int/register> (يتعين تسجيل الدخول).

¹⁴ يمكن أن يشمل ذلك معلومات عن نوع القرار المكتوب المقدم (مثل الترخيص أو العقد أو التسوية أو تصريح الوصول أو تصريح التصدير)، أو معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا الحكم من أحكام البروتوكول.

لا ☐ يُرجى شرح إجابتك.¹⁵ <إدخال النص> في حالة اختيار "نعم" أو "نعم، إلى حد ما" أعلاه، 1-13 *كم عدد التصاريح (أو ما يعادلها) التي أصدرها بلدك خلال الفترة المشمولة بالتقرير؟ في حالة عدم إصدار أي تصاريح، يُرجى تحديد "صفر". <القيمة العددية> معلومات إضافية. <إدخال النص> 2-13 *هل نشر بلدك معلومات ذات صلة بالتصاريح أو ما يعادلها بوصفها شهادات امتثال معترف بها دولياً في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؟ ☐ نعم، في جميع الحالات ☐ نعم، في بعض الحالات ☐ لا في حالة اختيار "نعم، في بعض الحالات" أو "لا"، يُرجى شرح إجابتك: <إدخال النص>	يعادله في وقت الحصول؟
نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐	المادة 3-6 (ز) 13- *هل لدى بلدك قواعد ولوائح تتعلق بطلب وإنشاء شروط متفق عليها بصورة متبادلة؟

¹⁵ يمكن أن يشمل ذلك معلومات عن ما إذا كانت التصاريح تُصدر لجميع أنواع الموارد الجينية في البلد، أو عن نسق التصريح أو ما يعادله، أو معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا الحكم من أحكام البروتوكول.

يُرجى شرح إجابتك.¹⁶ <إدخال النص> في حالة اختيار "نعم" أو "نعم، إلى حد ما" أعلاه، 1-14 * هل نشر بلدك بنودا تعاقدية نموذجية وطنية في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؟¹⁷ نعم ☐ لا ☐	
<إدخال النص> و/أو <العنوان على الإنترنت أو اسم موقع الويب> و/أو <المرفق>	14- يُرجى تقديم معلومات عن الدروس المستفادة، وما الذي أثبت نجاحه وأسباب ذلك النجاح، والصعوبات والتحديات والأسباب الجذرية لها، وأي معلومات أخرى ذات صلة بهذا القسم.

¹⁶ يمكن أن يشمل ذلك معلومات عن التدابير التي تتناول هذا الجانب وعن عملية وضع شروط متفق عليها بصورة متبادلة، أو معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا الحكم من أحكام البروتوكول.

¹⁷ تُتاح نماذج النسق الموحد لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع على لوحة المتابعة على الرابط: <https://absch.cbd.int/register> (يتعين تسجيل الدخول).

الجزء الرابع - التدابير المتعلقة بالتقاسم العادل والمنصف للمنافع (المادة 5)	
المادة 5-3 15- * هل اتخذ بلدك تدابير تقضي بتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية، فضلا عن التطبيق والتسويق اللاحقين، مع الطرف الذي يوفر هذه الموارد؟ نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك.¹⁸ <إدخال النص>	
المادة 5-2 16- * هل اتخذ بلدك تدابير تستهدف تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية التي تحوزها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية مع تلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؟ نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك.¹⁹ <إدخال النص>	
المادة 5-5 17- * هل اتخذ بلدك تدابير بهدف تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية التي تحوز هذه المعارف؟ نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك.²⁰ <إدخال النص>	
18- يُرجى تقديم معلومات عن الدروس المستفادة، وما الذي أثبت نجاحه وأسباب ذلك النجاح، والصعوبات والتحديات والأسباب الجذرية لها، وأي معلومات أخرى ذات صلة بهذا القسم. <إدخال النص> و/أو <العنوان على الإنترنت أو اسم موقع الويب> و/أو <المرفق>	

¹⁸ يمكن أن يشمل ذلك معلومات عن التدابير التي تتعامل مع تقاسم المنافع من استخدام الموارد الجينية المقدمة من بلدان أخرى، في بلدك، وأمثلة عن كيفية تطبيق هذه التدابير، أو معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا الحكم من أحكام البروتوكول.

¹⁹ يمكن أن يشمل ذلك معلومات عن التدابير المتخذة لتيسير توجيه المنافع إلى الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، أو معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا الحكم من أحكام البروتوكول.

²⁰ يمكن أن يشمل ذلك معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا الحكم من أحكام البروتوكول.

الجزء الخامس - التدابير المتعلقة بالامتثال للتشريعات المحلية أو المتطلبات التنظيمية المحلية للحصول وتقاسم المنافع (المادتان 15 و 16) ورصد استخدام الموارد الجينية (المادة 17)	
نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك.²¹ <إدخال النص> في حالة اختيار "نعم" أو "نعم، إلى حد ما" أعلاه، 1-20 * هل واجه بلدك وعالج حالات عدم الامتثال لهذه التدابير؟ نعم ☐ لا ☐ معلومات إضافية. <إدخال النص> 2-20 * هل تعاون بلدك مع أطراف أخرى في حالات انتهاك مزعوم لتدابير الحصول وتقاسم المنافع المتعلقة بالموارد الجينية؟ نعم ☐ لا ☐ معلومات إضافية. <إدخال النص>	المادة 15 19- * هل اتخذ بلدك تدابير تشريعية أو إدارية أو سياساتية ملائمة وفعالة ومتناسبة تتص على أن الحصول على الموارد الجينية المستخدمة داخل ولايته القضائية يتم بالموافقة المسبقة عن علم وعلى أساس شروط متفق عليها بصورة متبادلة حسبما تتص عليه تشريعات الحصول وتقاسم المنافع المحلية أو المتطلبات التنظيمية للأطراف الأخرى؟
نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐	المادة 16 20- * هل اتخذ بلدك تدابير تشريعية أو إدارية

²¹ يمكن أن يشمل ذلك معلومات عن تدابير رصد الاستخدام المحلي للموارد الجينية التي تم الحصول عليها من بلدان أخرى، أو شرح كيف أن هذه التدابير مناسبة أو فعالة أو متناسبة، أو معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا الحكم من أحكام البروتوكول.

لا ☐ يُرجى شرح إجابتك. <إدخال النص> في حالة اختيار "نعم" أو "نعم، إلى حد ما"، 21-1 * هل واجه بلدك وعالج حالات عدم الامتثال لهذه التدابير؟ نعم ☐ لا ☐ معلومات إضافية. <إدخال النص> 21-2 * هل تعاون بلدك مع أطراف أخرى في حالات انتهاك مزعوم لتدابير الحصول وتقاسم المنافع المتعلقة بالمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية؟ نعم ☐ لا ☐ معلومات إضافية. <إدخال النص>	أو سياساتية ملائمة وفعالة ومتناسبة تنص على أن الحصول على المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية المستخدمة داخل ولايته القضائية يتم بالموافقة المسبقة عن علم أو بموافقة وإشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وعلى أساس شروط متفق عليها بصورة متبادلة حسبما تنص عليه تدابير الحصول وتقاسم المنافع للبلد الطرف الذي توجد فيه هذه الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؟
نعم، في جميع الحالات ☐ نعم، في بعض الحالات ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك.²³ <إدخال النص>	المادة 17-1 (أ) 21- * هل يشترط بلدك على مستخدمي الموارد الجينية تقديم المعلومات المشار إليها في المادة 17-1 (أ) (1)²² إلى نقطة/نقاط التفتيش المعنية؟

²² المعلومات المتعلقة بالموافقة المسبقة عن علم، و/أو مصدر المورد الجيني، و/أو وضع الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة و/أو استخدام الموارد الجينية.

²³ يمكن أن يشمل ذلك معلومات عن فعالية نقاط التفتيش والوظائف المسندة إليها.

في حالة اختيار "نعم، في جميع الحالات" أو "نعم، في بعض الحالات" أعلاه، 22-1 * هل قامت نقطة/نقاط التفتيش المعينة بجمع أو تلقي معلومات من المستخدمين خلال الفترة المشمولة بالتقرير؟ ☐ نعم ☐ لا في حالة اختيار "نعم"، 22-2 * هل نشر بلدك المعلومات التي تم جمعها أو تلقيها في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع من خلال النسق الموحد لبيان نقاط التفتيش؟²⁴ ☐ نعم، في جميع الحالات ☐ نعم، في بعض الحالات ☐ لا في حالة اختيار "نعم، في بعض الحالات" أو "لا"، يُرجى شرح إجابتك: <إدخال النص> 22-3 * هل قدم بلدك المعلومات المشار إليها في المادة 17-1(أ)(1) إلى السلطات الوطنية ذات الصلة وإلى الطرف مقدّم الموافقة المسبقة عن علم من خلال وسائل أخرى بخلاف غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؟ ☐ نعم ☐ لا	
☐ نعم	المادة 17-1(ب)

²⁴ تُتاح نماذج النسق الموحد لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع على لوحة المتابعة على الرابط:

<https://absch.cbd.int/register> (يتعين تسجيل الدخول).

22- *هل اتخذ بلدك تدابير لتشجيع المستخدمين ومقدمي الخدمات على إدراج أحكام في الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة لتبادل المعلومات عن تنفيذ تلك الشروط؟ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك.²⁵ <إدخال النص>	
المادة 17-1 (ج) 23- *هل يشجع بلدك استخدام الأدوات والنظم الفعالة من حيث التكلفة لرصد الاستخدام وتعزيز الشفافية؟ نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك.²⁶ <إدخال النص>	
24- يُرجى تقديم معلومات عن الدروس المستفادة، وما الذي أثبت نجاحه وأسباب ذلك النجاح، والصعوبات والتحديات والأسباب الجذرية لها، وأي معلومات أخرى ذات صلة بهذا القسم. <إدخال النص> و/أو <العنوان على الإنترنت أو اسم موقع الويب> و/أو <المرفق>	
الجزء السادس - التدابير المتعلقة بالامتثال للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة (المادة 18)²⁷	
المادة 1-18 25- *هل يشجع بلدك إدراج أحكام تتعلق بتسوية النزاعات في الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة؟ نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك. <إدخال النص>	
نعم ☐	المادة 2-18

²⁵ يمكن أن يشمل ذلك معلومات عن التدابير المتخذة وكيفية تطبيقها، أو معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا الحكم من أحكام البروتوكول.

²⁶ يمكن أن يشمل ذلك معلومات عن الطرق التي يستخدمها بلدك لتشجيع استخدام أدوات ونظم الاتصال الفعالة من حيث التكلفة، أو معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا الحكم من أحكام البروتوكول. ويمكن توفير روابط للأدوات الإلكترونية ذات الصلة رداً على السؤال 24.

²⁷ عند إكمال هذا القسم، تشجّع الأطراف على التنسيق على المستوى الوطني للاستفادة من خبرات المؤسسات الأخرى التي تتعامل مع القانون التعاقدية أو القانون الدولي الخاص أو التدابير المحلية المتعلقة بالوصول إلى العدالة (القرار NP-3/1، الفقرة 22).

26- * هل يضمن بلدك إتاحة الفرصة للجوء إلى نظمكم القانونية في حالات النزاع الناشئ عن الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة؟ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك. <إدخال النص>	
نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك. <إدخال النص>	المادة 18-3(أ) 27- * هل اتخذ بلدك تدابير تتعلق بالوصول إلى العدالة؟
نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك. <إدخال النص>	المادة 18-3(ب) 28- * هل اتخذ بلدك تدابير بشأن استخدام آليات تتعلق بالاعتراف المتبادل وإنفاذ قرارات المحاكم والتحكيم الأجنبية؟
<إدخال النص> و/أو <العنوان على الإنترنت أو اسم موقع الويب> و/أو <المرفق>	29- يُرجى تقديم معلومات عن الدروس المستفادة، وما الذي أثبت نجاحه وأسباب ذلك النجاح، والصعوبات والتحديات والأسباب الجذرية لها، وأي معلومات أخرى ذات صلة بهذا القسم.
الجزء السابع- التدابير التي تتناول الاعتبارات الخاصة (المادة 8)	

نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ لا ينطبق²⁸ ☐ يُرجى شرح إجابتك. <إدخال النص>	المادة 8(أ) 30- * عند إعداد وتنفيذ التشريعات المحلية أو المتطلبات التنظيمية المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع، هل قام بلدك بتهيئة الظروف لتعزيز وتشجيع البحوث التي تسهم في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما في ذلك من خلال اتخاذ تدابير مبسطة بشأن الحصول على الموارد لأغراض بحثية غير تجارية؟
نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك. <إدخال النص> في حالة اختيار "نعم" أو "نعم، إلى حد ما" أعلاه، 1-32 في هذه الحالات، هل نظر بلدك في الحاجة إلى الحصول المعجل على الموارد الجينية، والتقاسم العادل والمنصف السريع للمنافع الناشئة عن استخدام هذه الموارد، بما في ذلك الحصول على العلاجات بتكلفة معقولة لمن يحتاجون إليها؟ نعم ☐ لا ☐ معلومات إضافية. <إدخال النص>	المادة 8(ب) 31- * عند إعداد وتنفيذ التشريعات المحلية أو المتطلبات التنظيمية المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع، هل قام بلدك بإيلاء الاعتبار الواجب لحالات الطوارئ الحالية أو الوشيكة التي تهدد أو تضر بصحة البشر أو الحيوانات أو النباتات؟
نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐	المادة 8(ج) 32- * عند إعداد وتنفيذ التشريعات المحلية أو المتطلبات التنظيمية المتعلقة بالحصول وتقاسم

²⁸ قد يكون هذا الخيار مناسباً للبلدان التي قررت عدم طلب الموافقة المسبقة عن علم للحصول على مواردها الجينية.

لا ☐ يرجى شرح إجابتك. <إدخال النص>	المنافع، هل نظر بلدك في أهمية الموارد الوراثية للأغذية والزراعة ودورها الخاص في الأمن الغذائي؟
<إدخال النص> و/أو <العنوان على الإنترنت أو اسم موقع الويب> و/أو <المرفق>	33- يُرجى تقديم معلومات عن الدروس المستفادة، وما الذي أثبت نجاحه وأسباب ذلك النجاح، والصعوبات والتحديات والأسباب الجذرية لها، وأي معلومات أخرى ذات صلة بهذا القسم.
الجزء الثامن - التدابير المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية (المواد 6 و 7 و 12)	
نعم (يُرجى تحديد أي الحالات تنطبق على بلدك) ☐ هناك شعوب أصلية في بلدي ☐ هناك مجتمعات محلية في بلدي ☐ هناك شعوب أصلية ومجتمعات محلية في بلدي ☐ لا ☐ معلومات إضافية. <إدخال النص>	34- * هل هناك شعوب أصلية ومجتمعات محلية في بلدك؟
إذا كانت إجابتك "لا" على السؤال 34، يُرجى تخطي الأسئلة من 35 إلى 41 والانتقال إلى الجزء التاسع.	
نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يرجى شرح إجابتك، وتقديم معلومات عن القانون المحلي الذي يثبت حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في منح الحصول على الموارد الجينية، إذا أمكن. <إدخال النص> في حالة اختيار "نعم" أو "نعم، إلى حد ما" أعلاه، 36-1 * هل اتخذ بلدك تدابير بهدف ضمان الحصول على الموافقة	المادتان 2-6 و 3-6 (و) 35- * هل للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية الحق الثابت في منح الحصول على الموارد الجينية وفقا للقانون المحلي لبلدك؟

المسبقة عن علم أو القبول والمشاركة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من أجل الحصول على الموارد الجينية؟ ☐ نعم ☐ لا 2-36 * هل وضع بلدك معايير و/أو عملية للحصول على الموافقة المسبقة عن علم أو القبول والمشاركة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من أجل الحصول على الموارد الجينية؟ ☐ نعم ☐ لا	
☐ نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا يُرجى شرح إجابتك. <إدخال النص>	المادة 7 36- * هل اتخذ بلدك تدابير بهدف ضمان الحصول على المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية التي تحوزها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية داخل بلدك بموافقتها المسبقة عن علم، أو بقبولها ومشاركتها، وأنه تم إبرام شروط متفق عليها بصورة متبادلة؟
☐ نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا يُرجى شرح إجابتك. <إدخال النص>	المادة 1-12 37- * هل نظر بلدك في القوانين العرفية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وبروتوكولاتها وإجراءاتها المحلية فيما يتعلق بالمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية في تنفيذ البروتوكول؟
☐ نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا	المادة 2-12 38- * هل وضع بلدك آليات، بمشاركة فعالة من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية المعنية، لإبلاغ المستخدمين المحتملين للمعارف

يُرجى شرح إجابتك.²⁹ <إدخال النص>	التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية بالتزاماتهم؟
نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك.³⁰ <إدخال النص>	المادة 12-3 39- * هل يدعم بلدك إعداد الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، بما في ذلك نساء هذه المجتمعات، للبروتوكولات المجتمعية، والمتطلبات الدنيا للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة، والبنود التعاقدية النموذجية؟
نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك.³¹ <إدخال النص>	المادة 12-4 40- * هل يسعى بلدك إلى عدم تقييد الاستخدام المألوف للموارد الجينية وتبادل الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها داخل الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وفيما بينها؟
<إدخال النص> و/أو <العنوان على الإنترنت أو اسم موقع الويب> و/أو <المرفق>	41- يُرجى تقديم معلومات عن الدروس المستفادة، وما الذي أثبت نجاحه وأسباب ذلك النجاح، والصعوبات والتحديات والأسباب الجذرية لها، وأي معلومات أخرى ذات صلة بهذا القسم.

²⁹ يمكن أن يشمل ذلك معلومات عن الآليات التي وُضعت والوسائل التي استُخدمت لضمان المشاركة الفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، بما في ذلك نساء هذه المجتمعات، في إعداد هذه الآليات.

³⁰ يمكن أن يشمل ذلك مزيداً من المعلومات عن الكيفية التي يقدم بها بلدك الدعم للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في إعداد البروتوكولات المجتمعية و/أو المتطلبات الدنيا للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة و/أو البنود التعاقدية النموذجية. ويمكن توفير روابط لهذه الموارد رداً على السؤال 41.

³¹ يمكن أن يشمل ذلك معلومات عن الكيفية التي تتناول بها تدابير الحصول وتقاسم المنافع هذا الجانب.

الجزء التاسع- المساهمة في الحفظ والاستخدام المستدام (المادة 9) والمنافع المتحققة	
المادة 9 42- * هل يشجع بلدك المستخدمين والمقدمين على توجيه المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية نحو حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام لمكوناته؟ نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك. <إدخال النص>	
43- * هل ساهم تنفيذ بروتوكول ناغويا في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في بلدك؟ نعم ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك وتقديم بيانات داعمة أو أمثلة للأثر الواقع على المستوى الوطني و/أو المحلي، إن وُجدت. <إدخال النص>	
44- * هل حصل بلدك على منافع نقدية من منح الحصول على الموارد الجينية لاستخدامها و/أو الحصول على المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية خلال الفترة المشمولة بالتقرير؟³² نعم (يُرجى اختيار كل ما ينطبق): ☐ رسوم دخول و/أو مدفوعات مسبقة ☐ مدفوعات على الأعمال المنجزة و/أو إتاوات و/أو رسوم ترخيص ☐ تمويل بحوث و/أو هبات و/أو منحة دراسية ☐ مساهمات في صندوق وطني أو محلي ☐ رواتب ☐ مشاريع مشتركة ☐ غير ذلك (يُرجى التحديد): ☐ <إدخال النص> لا / لا ينطبق ☐ في حالة اختيار "نعم" أعلاه، 45-1 * يُرجى ذكر مقدار المنافع النقدية المتلقاة خلال الفترة المشمولة بالتقرير (بدولارات الولايات المتحدة) من منح الحصول على الموارد الجينية و/أو المعارف	

³² قد يحتاج الأمر إلى تنقيح هذا السؤال في ضوء المؤشرات التي سيتم اعتمادها في سياق الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية. <القيمة العددية بدولارات الولايات المتحدة> معلومات إضافية.³³ <إدخال النص>	
☐ نعم (يُرجى اختيار كل ما ينطبق): ☐ تبادل المعلومات، ونتائج البحوث ☐ التعاون العلمي و/أو المنشورات المشتركة ☐ الحصول على التكنولوجيا ونقلها ☐ بناء القدرات وتنمية القدرات و/أو برامج التدريب ☐ المنافع المرتبطة بالتنمية المستدامة (مثل تحسين الأمن الغذائي، والأمن المعيشي، وما إلى ذلك) ☐ غير ذلك (يُرجى التحديد): <إدخال النص> ☐ لا / لا ينطبق معلومات إضافية.³⁵ <إدخال النص>	45- * هل حصل بلدك على منافع غير نقدية من منح الحصول على الموارد الجينية لاستخدامها و/أو الحصول على المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية خلال الفترة المشمولة بالتقرير؟³⁴
<إدخال النص> و/أو <العنوان على الإنترنت أو اسم موقع الويب> و/أو <المرفق>	46- يُرجى تقديم معلومات عن الدروس المستفادة، وما الذي أثبت نجاحه وأسباب ذلك النجاح، والصعوبات والتحديات والأسباب الجذرية لها، وأي معلومات أخرى ذات صلة بهذا القسم.

³³ يمكن أن يشمل ذلك معلومات عن المتلقين الرئيسيين للمنافع النقدية في البلد، وأي تصنيف متاح لهؤلاء المتلقين حسب الجنس أو الانتماء، أو معلومات عن أثر المنافع المتلقاة.

³⁴ قد يحتاج الأمر إلى تنقيح هذا السؤال في ضوء المؤشرات التي سيتم اعتمادها في سياق الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

³⁵ يمكن أن يشمل ذلك معلومات عن المتلقين الرئيسيين للمنافع غير النقدية في البلد، وأي تصنيف متاح لهؤلاء المتلقين حسب الجنس أو الانتماء، أو معلومات عن أثر المنافع المتلقاة.

الجزء العاشر - التعاون عبر الحدود (المادة 11)	
المادة 11-1 47- * هل يسعى بلدك إلى التعاون، بمشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية المعنية عند الاقتضاء، في الحالات التي توجد فيها نفس الموارد الجينية في الموقع الطبيعي داخل إقليم أكثر من طرف واحد؟ نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ لا ينطبق³⁶ ☐ يُرجى شرح إجابتك.³⁷ <إدخال النص>	المادة 11-2 48- * هل يسعى بلدك إلى التعاون في الحالات التي توجد فيها نفس المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية بين مجتمع واحد أو أكثر من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في عدة أطراف؟ نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ لا ينطبق³⁸ ☐ يُرجى شرح إجابتك.³⁹ <إدخال النص>
<إدخال النص> و/أو <العنوان على الإنترنت أو اسم موقع الويب> و/أو <المرفق>	49- يُرجى تقديم معلومات عن الدروس المستفادة، وما الذي أثبت نجاحه وأسباب ذلك النجاح، والصعوبات والتحديات والأسباب الجذرية لها، وأي معلومات أخرى ذات صلة بهذا القسم.

³⁶ قد يكون هذا الخيار مناسباً للبلدان التي قررت عدم طلب الموافقة المسبقة عن علم للحصول على مواردها الجينية أو التي لا توجد فيها موارد جينية موجودة أيضاً في الموقع الطبيعي في بلدان أخرى.

³⁷ يمكن أن يشمل ذلك معلومات عن حالات التعاون وعن مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في هذه الحالات عند الاقتضاء.

³⁸ قد يكون هذا الخيار مناسباً للبلدان التي أشارت إلى عدم وجود شعوب أصلية ومجتمعات محلية في بلدها (السؤال 34).

³⁹ يمكن أن يشمل ذلك معلومات عن حالات التعاون وعن مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في هذه الحالات.

الجزء الحادي عشر - البنود التعاقدية النموذجية، ومدونات السلوك، والمبادئ التوجيهية، وأفضل الممارسات و/أو المعايير (المادتان 19 و 20)	
نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك.⁴⁰ <إدخال النص>	المادة 19 50- * هل يشجع بلدك الجهات الفاعلة الأخرى على إعداد وتحديث واستخدام بنود تعاقدية نموذجية للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة؟
نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك.⁴¹ <إدخال النص>	المادة 20 51- * هل يشجع بلدك الجهات الفاعلة الأخرى على إعداد وتحديث واستخدام مدونات السلوك والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات أو المعايير؟
<إدخال النص> و/أو <العنوان على الإنترنت أو اسم موقع الويب> و/أو <المرفق>	52- يُرجى تقديم معلومات عن الدروس المستفادة، وما الذي أثبت نجاحه وأسباب ذلك النجاح، والصعوبات والتحديات والأسباب الجذرية لها، وأي معلومات أخرى ذات صلة بهذا القسم.

⁴⁰ يمكن أن يشمل ذلك معلومات عن جهود بلدك في هذا الصدد، أو إشارات إلى بنود تعاقدية نموذجية محددة وضعتها جهات فاعلة أخرى في بلدك.

⁴¹ يمكن أن يشمل ذلك معلومات عن جهود بلدك في هذا الصدد، أو إشارات إلى بعض قواعد السلوك والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات أو المعايير المحددة التي وضعتها جهات فاعلة أخرى في بلدك.

الجزء الثاني عشر - زيادة التوعية وبناء القدرات (المادتان 21 و 22)	
المادة 21 53- * هل اتخذ بلدك تدابير لزيادة التوعية بأهمية الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية والمسائل المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع؟ نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك وتقديم ملخص للأنشطة التي نُفذت خلال الفترة المشمولة بالتقرير، إذا أمكن. <إدخال النص> في حالة اختيار "نعم" أو "نعم، إلى حد ما"، 1-54 هل اعتمد بلدك استراتيجية زيادة التوعية ببروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع؟⁴² نعم ☐ لا ☐ معلومات إضافية. <إدخال النص>	المادة 22 54- * هل اتخذ بلدك تدابير لبناء وتنمية قدراته وتعزيز موارده البشرية وقدراته المؤسسية لتنفيذ البروتوكول على نحو فعال؟ نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك وتقديم ملخص للأنشطة التي نُفذت خلال الفترة المشمولة بالتقرير، إذا أمكن.⁴³ <إدخال النص> في حالة اختيار "نعم" أو "نعم، إلى حد ما" أعلاه،

⁴² تشجع استراتيجية زيادة التوعية ببروتوكول ناغويا على ذلك (المقرر NP-1/9).

⁴³ قد ترغب البلدان في الرجوع إلى الإطار الاستراتيجي لبناء القدرات وتتميتها لدعم تنفيذ بروتوكول ناغويا (المعتمد في المقرر NP-1/8) والتدليل الثاني للإطار، والذي يحتوي على قائمة إرشادية بالأنشطة.

55-1 يُرجى تقديم بيانات، إن وُجدت، عن أنشطة بناء القدرات التي نُفّذت خلال الفترة المشمولة بالتقرير . - عدد الأشخاص الذين تم تدريبهم: <القيمة العددية> - عدد حلقات العمل/برامج التدريب: <القيمة العددية> - عدد المبادرات الفعالة لبناء وتنمية القدرات: <القيمة العددية> معلومات إضافية. <إدخال النص>	
نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك وتقديم ملخص للأنشطة التي نُفّذت خلال الفترة المشمولة بالتقرير، إذا أمكن.⁴⁵ <إدخال النص>	المادة 22 55- *هل اتخذ بلدك تدابير لبناء وتنمية القدرات وتعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية لأطراف أخرى⁴⁴ لتنفيذ البروتوكول على نحو فعال؟
<إدخال النص> و/أو <العنوان على الإنترنت أو اسم موقع الويب> و/أو <المرفق>	56- يُرجى تقديم معلومات عن الدروس المستفادة، وما الذي أثبت نجاحه وأسباب ذلك النجاح، والصعوبات والتحديات والأسباب الجذرية لها، وأي معلومات أخرى ذات صلة بهذا القسم.

⁴⁴ البلدان النامية الأطراف، ولا سيما أقل البلدان نمواً ومن بينها الدول الجزرية الصغيرة النامية، والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

⁴⁵ قد ترغب البلدان في الرجوع إلى الإطار الاستراتيجي لبناء القدرات وتنميتها لدعم تنفيذ بروتوكول ناغويا (المعتمد في المقرر (NP-1/8) والتعديل الثاني للإطار، والذي يحتوي على قائمة إرشادية بالأنشطة.

الجزء الثالث عشر - نقل التكنولوجيا والتعاون في مجال التكنولوجيا (المادة 23)	
المادة 23 57- * هل تعاون بلدك في برامج البحث والتطوير التقني والعلمي المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع خلال الفترة المشمولة بالتقرير؟ ☐ نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يرجى شرح إجابتك.	المادة 23 57- * هل تعاون بلدك في برامج البحث والتطوير التقني والعلمي المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع خلال الفترة المشمولة بالتقرير؟
إدخال النص> و/أو>العنوان على الإنترنت أو اسم موقع الويب> و/أو>المرفق>	58- يُرجى تقديم معلومات عن الدروس المستفادة، وما الذي أثبت نجاحه وأسباب ذلك النجاح، والصعوبات والتحديات والأسباب الجذرية لها، وأي معلومات أخرى ذات صلة بهذا القسم.
الجزء الرابع عشر - الموارد المالية (المادة 25) وحشد الموارد	
المادة 25 59- * هل أتاح بلدك أي موارد مالية أو موارد أخرى لأطراف أخرى لغرض تنفيذ البروتوكول خلال الفترة المشمولة بالتقرير؟ ☐ نعم ☐ لا ☐ معلومات إضافية.	المادة 25 59- * هل أتاح بلدك أي موارد مالية أو موارد أخرى لأطراف أخرى لغرض تنفيذ البروتوكول خلال الفترة المشمولة بالتقرير؟
المادة 25 60- * هل تلقى بلدك أي موارد مالية أو موارد أخرى من أطراف أخرى أو من مؤسسات مالية لغرض تنفيذ البروتوكول خلال الفترة المشمولة بالتقرير؟ ☐ نعم (يُرجى اختيار كل ما ينطبق): ☐ من أطراف أخرى (يُرجى التحديد): <إدخال النص> ☐ من مرفق البيئة العالمية ☐ من مؤسسات مالية بخلاف مرفق البيئة العالمية (يُرجى التحديد): ☐ من مصادر أخرى (يُرجى التحديد): <إدخال النص> ☐ لا	المادة 25 60- * هل تلقى بلدك أي موارد مالية أو موارد أخرى من أطراف أخرى أو من مؤسسات مالية لغرض تنفيذ البروتوكول خلال الفترة المشمولة بالتقرير؟

في حالة اختيار "نعم" أعلاه، 60-1 يُرجى ذكر مقدار الموارد المتلقاة (بدولارات الولايات المتحدة) خلال الفترة المشمولة بالتقرير. <القيمة العددية>	
نعم ☐ نعم، إلى حد ما ☐ لا ☐ يُرجى شرح إجابتك. <إدخال النص>	61- * هل وضع بلدك آلية لتخصيص أموال من الميزانية لتشغيل الإطار الوطني للحصول وتقاسم المنافع؟
نعم (يُرجى التحديد): ☐ واحد ☐ أقل من ثلاثة ☐ ما بين 3 و 5 ☐ ما بين 5 و 10 ☐ لا ☐ يُرجى تقديم المزيد من المعلومات عن إجابتك.⁴⁶ <إدخال النص>	62- هل لدى بلدك موظفين بدوام كامل يعملون في وظائف مرتبطة مباشرة بتنفيذ بروتوكول ناغويا؟ إذا كان الأمر كذلك، فكم عددهم؟
<إدخال النص>	63- يُرجى تقديم معلومات عن الخبرات المتعلقة بحشد الموارد لدعم تنفيذ البروتوكول.⁴⁷
<إدخال النص>	64- يُرجى تقديم معلومات عن حالة الأموال المحشودة لدعم تنفيذ البروتوكول.⁴⁸

⁴⁶ يمكن أن يشمل ذلك معلومات عن ما إذا كان تمويل الوظائف التي يشغلها الموظفون مضمونا على المدى الطويل أو على أساس كل مشروع على حدة.

⁴⁷ قد يحتاج الأمر إلى تنقيح هذا السؤال في سياق مكون حشد الموارد للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

⁴⁸ قد يحتاج الأمر إلى تنقيح هذا السؤال في سياق مكون حشد الموارد للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 والتقارير المالية ذات الصلة.

<إدخال النص> و/أو <العنوان على الإنترنت أو اسم موقع الويب> و/أو <المرفق>	65- يُرجى تقديم معلومات عن الدروس المستفادة، وما الذي أثبت نجاحه وأسباب ذلك النجاح، والصعوبات والتحديات والأسباب الجذرية لها، وأي معلومات أخرى ذات صلة بهذا القسم.
الجزء الخامس عشر - معلومات إضافية اختيارية	
<إدخال النص> و/أو <العنوان على الإنترنت أو اسم موقع الويب> و/أو <المرفق>	66- يُرجى تقديم أي معلومات أخرى ذات صلة لم يتم تناولها في مواضع أخرى من هذا التقرير.
<إدخال النص>	67- يُرجى تقديم أي تعليقات أو اقتراحات قد تكون لديك بشأن نسق هذا التقرير أو المبادئ التوجيهية للإبلاغ:
<إدخال النص>	68- ملاحظات:⁴⁹

⁴⁹ خانة "الملاحظات" تُستخدم للمرجع الشخصي ولا يمكن رؤيتها إلا عند تحرير السجل.

الجزء السادس عشر (التقديم عن طريق غير الإنترنت) - التحقق من صحة سجلات غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع

تُدعى الأطراف إلى تقديم هذا التقرير عبر الإنترنت من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.

في حال تعذر تقديم التقارير عبر الإنترنت لأسباب تقنية فقط، يجوز تقديمها عن طريق البريد الإلكتروني، مرفقة بنسخة ممسوحة ضوئياً من هذه الصفحة موقعة من السلطة المعنية بالنشر في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، إلى العنوان secretariat@cbd.int. ولكي يُعتبر التقرير كاملاً، يجب الإجابة على جميع الأسئلة الإلزامية. وإذا لم يكن بلدك قد عيّن بعد سلطة معنية بالنشر، فيُرجى إرفاق استمارة التعيين المناسبة.⁵⁰

*البلد:	<اسم البلد>
*اسم السلطة المعنية بالنشر في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع:	<إدخال النص>
* التاريخ:	<اليوم/الشهر/السنة>
أقر هنا بأن المعلومات الواردة أعلاه صحيحة وأوافق على إدراجها في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.	
*توقيع السلطة المعنية بالنشر في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع:	

⁵⁰ استمارة تعيين السلطة المعنية بالنشر والمستخدمين الوطنيين المعتمدين لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع متاحة للتنزيل على الرابط: <https://www.cbd.int/abs/common-formats/en/ABSCH-PA-NAU-en.doc>. ويمكن لنقطة الاتصال الوطنية المعنية بالحصول وتقاسم المنافع أيضاً أن تكمل هذه العملية عبر الإنترنت من خلال وظيفة إدارة المستخدمين المتاحة على لوحة المتابعة على الرابط: <https://absch.cbd.int/register> (بتعيين تسجيل الدخول).

البند 11- التعاون مع المنظمات والاتفاقيات والمبادرات الدولية الأخرى

لا يتوقع إصدار مقرر في إطار هذا البند

البند 12- التعاون مع المنظمات والاتفاقيات والمبادرات الأخرى

اقتُبس النص التالي من التوصية 13/3 للهيئة الفرعية للتنفيذ.

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع،

ألف - تجربة الاجتماعات المتزامنة

إن يشير إلى المقررات 27/12 و CP-7/9 و NP-1/12 و 26/13 و CP-8/10 و NP-2/12 و 32/14 و CP-9/8 و NP-3/10،

وقد استعرض تجربة عقد اجتماع مؤتمر الأطراف بالتزامن مع اجتماعي مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، باستخدام المعايير المتفق عليها في وقت سابق،

وإن يضع في اعتباره آراء الأطراف والمراقبين الذين شاركوا في الاجتماعات المتزامنة التي عقدت في عامي 2016 و 2018 كما تم تجميعها وعرضها في مذكرات الأمانة التنفيذية بشأن استعراض تجربة عقد الاجتماعات المتزامنة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية واجتماعات الأطراف في البروتوكولين،⁵¹

1- يلاحظ مع الارتياح أن الاجتماعات المتزامنة اعتُبرت عموماً بأنها مكّنت من زيادة التكامل فيما بين الاتفاقية وبروتوكولها، وتحسين المشاورات والتنسيق وأوجه التآزر بين نقاط الاتصال الوطنية المعنية؛

2- يلاحظ أن معظم المعايير قد اعتُبرت مستوفاة أو مستوفاة جزئياً، وأن إجراء المزيد من التحسينات في سير الاجتماعات المتزامنة أمر مرغوب فيه، ولا سيما لتحسين نتائج وفعالية اجتماعات الأطراف في البروتوكولين؛

3- يكرر أهمية ضمان المشاركة الكاملة والفعالة لممثلي الأطراف من البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في الاجتماعات المتزامنة؛ وبشكل خاص أهمية ضمان المشاركة الكافية من جانب الممثلين في اجتماعات الأطراف في البروتوكولين بإتاحة التمويل اللازم لهذه المشاركة، ويشير في هذا الصدد إلى الفقرات من 36 إلى 46 من المقرر 37/14؛

4- يطلب إلى الأمانة التنفيذية، بالتشاور مع المكتب، أن تواصل تحسين تخطيط وتنظيم الاجتماعات المتزامنة المقبلة على أساس الخبرة المكتسبة حتى الآن والآراء التي أعربت عنها الأطراف والمراقبون؛

باء - تجربة الاجتماعات الافتراضية

وإن يشير إلى الفقرة 2 من المقرر 29/12، التي طُلب فيها إلى الأمانة التنفيذية استكشاف سبل زيادة كفاءة الاجتماعات، بما في ذلك عقد الاجتماعات من خلال الوسائل الافتراضية، والتطورات الأخرى في هذا الصدد،

وإن يقر بالقيود المفروضة بسبب جائحة كوفيد-19 منذ مارس/آذار 2020، والتي جعلت من غير الممكن عقد الاجتماعات الحضرية،

⁵¹ انظر [CBD/SBI/2/16/Add.1](#) ومذكرات المعلومات ذات الصلة ([INF/1](#) و [CBD/SBI/2/INF/2](#)).

5- يلاحظ التعديلات والترتيبات السريعة التي أجرتها الأمانة، والتفاهم والمرونة اللذين أبداهما الرؤساء والمشاركون، مما أتاح عقد عدد من الاجتماعات والمشاورات في إطار افتراضي استجابة للقيود الناتجة عن وضع الجائحة على الرغم من الصعوبات الناشئة عن هذا الإطار، والقيود التي أثقت عليها فيما يتعلق باتخاذ القرار؛

6- يوافق على أن عقد اجتماعات رسمية في إطار افتراضي، وإن كان مهما في الاستجابة للظروف الاستثنائية الناجمة عن جائحة كوفيد-19، لا يمثل سابقة للتنظيم المستقبلي لاجتماعات مماثلة في إطار الاتفاقية؛

7- يدعو الأطراف والمراقبين إلى مواصلة المشاركة في الاجتماعات الافتراضية والمختلطة المعقودة، ويشجعهم على تعزيز القدرات [وإتاحة المرافق التقنية والتكنولوجية] اللازمة لمشاركة ممثليهم في هذه الاجتماعات بفعالية؛

8- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن [تجمع] [وتحلل] الآراء المقدمة من الأطراف وأصحاب المصلحة المعنيين، [والخبرات والدراسات ذات الصلة المتاحة، ولا سيما داخل منظومة الأمم المتحدة]، بشأن عقد اجتماعات افتراضية ومختلطة في عامي 2021 و2022، [وإعداد خيارات لإجراءات هذه الاجتماعات]، مع مراعاة التحديات المحددة التي واجهتها الوفود التي تعاني من مشاكل في الشبكات والاتصالات، ولا سيما من جانب الأطراف من البلدان النامية، وكذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمراقبين، والوفود من البلدان التي تُعقد فيها اجتماعات في أوقات صعبة، [لمعالجة القضايا المتعلقة بالإنصاف والمشاركة والشرعية] لكي تنتظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الرابع؛

9- يطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنتظر في [تجميع الآراء، والتحليل والخيارات] المشار إليها في الفقرة 8 أعلاه وأن تقدم توصيات إلى الهيئات الرئاسية للاتفاقية والبروتوكولين للنظر فيها في اجتماعها المقبل.

[جيم - مجالات أخرى لتحسين الفعالية

10- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تعد، بالتشاور مع الأطراف والشركاء وأصحاب المصلحة والخبراء الخارجيين ذوي الصلة، تحليلاً لخيارات مواصلة تحسين فعالية الاجتماعات بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي، بما في ذلك جملة أمور منها خيارات تحسين عمليات التفاوض وتحسين متابعة القرارات السابقة والاستفادة من الابتكارات في أساليب وتكنولوجيات صنع القرار وتحسين مشاركة المراقبين في العمليات بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي وتقديم تحليل الخيارات هذا إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لكي تنتظر فيه في اجتماعها الرابع.]

البند 13- الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020

لقد استُئسخ مشروع المقرر التالي من الوثيقة CBD/NP/MOP/4/9.

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا،

إذ يشير إلى المقرر NP-3/15،

وإن يؤكد أهمية المضي قدماً في تنفيذ الهدف الثالث للاتفاقية وهدف بروتوكول ناغويا في سياق الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 بطريقة متوازنة،

1- يرحب بالمقرر 15/ -- الصادر عن مؤتمر الأطراف الذي اعتمد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 كإطار عالمي من العمل من قبل جميع الأطراف وأصحاب المصلحة للوصول إلى رؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي وتحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية إضافة إلى هدف بروتوكول ناغويا؛

2- يؤيد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، على النحو الوارد في مرفق المقرر 15/-- الصادر عن مؤتمر الأطراف؛

3- يحيط علماً بمقررات مؤتمر الأطراف التالية الصادرة عن مؤتمر الأطراف:

[يستكمل فيما بعد]⁵²

4- يدعو الأطراف إلى توسيع نطاق جهودها من أجل التنفيذ الفعال للبروتوكول للمساهمة في تحقيق الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، ولا سيما الهدف "جيم" والغاية 13 اللذين يتعلقان بالحصول وتقاسم المنافع؛

5- يدعو الأطراف ويشجع الحكومات الأخرى على الاستفادة من النهج للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض بموجب الاتفاقية لتعزيز تنفيذ بروتوكول ناغويا وإدماج الحصول وتقاسم المنافع في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المنقحة أو المحدثة للتنوع البيولوجي.

⁵² سيحدد اجتماع الأطراف قائمة مقررات مؤتمر الأطراف ذات الصلة في ضوء المناقشات بشأن هذه المسألة في إطار مؤتمر الأطراف.

البند 14- تقييم المخاطر وإدارتها (المادتان 15 و16)

سينظر اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا في هذا البند بالاشتراك مع مؤتمر الأطراف في الاتفاقية على أساس نتائج الاجتماع الخامس للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

البند 15- الصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع في سياق المادة 4 ، الفقرة 4 ، من بروتوكول ناغويا

أقتبس النص التالي من التوصية 16/3 الصادرة عن الهيئة الفرعية للتنفيذ

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع،

إن يشير إلى المادة 4 من بروتوكول ناغويا والمقرر NP-3/14،

[1- يحيط علما بالمعايير الإرشادية للصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع في سياق المادة 4]،
الفقرة 4]، من بروتوكول ناغويا، الواردة في مرفق مشروع المقرر الحالي، ويشير إلى أنها تهدف إلى المساهمة في تعزيز التنسيق والدعم المتبادل بين بروتوكول ناغويا والصكوك الدولية الأخرى للحصول وتقاسم المنافع، دون خلق تسلسل هرمي فيما بينها؛]

2- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى إلى أخذ كل معيار من المعايير الإرشادية بعين الاعتبار في إعداد و/أو تطبيق تدابير الحصول وتقاسم المنافع و/أو في تأييد الصكوك الدولية التي تشمل أحكاما بشأن الحصول وتقاسم المنافع، بما يتسق مع المادة 4]، الفقرة 4]، من بروتوكول ناغويا؛

3- يدعو المنظمات الدولية والعمليات الحكومية الدولية ذات الصلة إلى أخذ المعايير الإرشادية بعين الاعتبار في جهودها لإعداد أو [عند الاتفاق على] تنفيذ صكوك دولية متخصصة بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛

4- يطلب إلى الأطراف إدراج معلومات في تقاريرها الوطنية، وحسب الاقتضاء من خلال غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، ويدعو الحكومات الأخرى والمنظمات الدولية ذات الصلة إلى تبادل المعلومات، بشأن أي خطوات اتخذت لإعداد و/أو تنفيذ صكوك دولية متخصصة بشأن الحصول وتقاسم المنافع [تكون متسقة مع] [توفر دعما متبادلا مع] أهداف الاتفاقية والبروتوكول، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالموارد الجينية المحددة [و/أو استخدامات محددة] [يما في ذلك المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية] التي يغطيها الصك المتخصص وغرضه؛

5- يقرر أن يعمل اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا كسلطة لتقييم أو تحديد أو استعراض أو إنهاء حالة الصكوك كصكوك دولية متخصصة للحصول وتقاسم المنافع في سياق المادة 4، الفقرة 4، من بروتوكول ناغويا بالاستناد إلى المعايير الواردة في مرفق مشروع المقرر الحالي وأن الأطراف في بروتوكول ناغويا يمكنها الاتصال باجتماع الأطراف من أجل تحديد حالة الصكوك أو إنهائها؛]

6- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تتلقى وتحيل الصكوك المقدمة من الأطراف في بروتوكول ناغويا لينظر فيها اجتماع الأطراف على النحو المذكور في الفقرة 5، قبل أربعة أشهر من اجتماع الأطراف، وذلك بدءا من الاجتماع الخامس؛]

7- يقرر استعراض هذا المقرر في سياق عملية التقييم والاستعراض على النحو المنصوص عليه في المادة 31 من البروتوكول، مع مراعاة التطورات ذات الصلة، وبهدف اتخاذ أية خطوات ضرورية لتعزيز الاتساق في النظام الدولي بشأن الحصول وتقاسم المنافع.

المرفق

معايير إرشادية للصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع في سياق المادة 4، الفقرة 4، من بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها

1- تعتبر هذه المعايير الإرشادية نقاط مرجعية أو عناصر يمكن اعتبارها بمثابة إرشادات عند إعداد أو تنفيذ صكوك دولية متخصصة للحصول وتقاسم المنافع. ويتمثل الغرض منها في المساهمة في تعزيز التنسيق والدعم المتبادل بين بروتوكول ناغويا والصكوك الدولية الأخرى للحصول وتقاسم المنافع، دون خلق تسلسل هرمي فيما بينها.

2- أن يُتفق على الصك على الصعيد الحكومي الدولي أو على الصعيد الدولي - يُتفق على الصك [أو يُعتمد] من خلال عملية حكومية دولية و/أو من خلال مصادقة بلدان [و/أو حكومات] [صراحة] عليه [من خلال قرار صادر عن هيئة رئاسية لمنظمة دولية] [ويمكن أن يكون الصك ملزماً أو غير ملزم].

3- أن يكون الصك متخصصاً - أي أن الصك:

(أ) ينطبق على مجموعة محددة من الموارد الجينية و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بموارد جينية تقع بخلاف ذلك ضمن نطاق بروتوكول ناغويا؛

(ب) ينطبق على استخدامات محددة للموارد الجينية و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية، أو على أغراض محددة، تتطلب نهجاً متميزاً، وبالتالي متخصصاً.

4- أن يوفر الصك دعماً متبادلاً - يتسق الصك مع أهداف اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول ناغويا، ويدعم هذه الأهداف ولا يتعارض معها، بما في ذلك فيما يتعلق بما يلي:

(أ) الاتساق مع أهداف حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام؛

(ب) التقاسم العادل والمنصف للمنافع؛

(ج) اليقين القانوني فيما يتعلق بالحصول على الموارد الجينية أو المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية، بما في ذلك [، حسب الاقتضاء]، تطبيق الموافقة المسبقة المستنيرة، [وفيما يتعلق بالتقاسم العادل والمنصف للمنافع] [وفيما يتعلق بتقاسم المنافع]؛

(د) الموافقة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية المعنية؛

(هـ) الإسهام في التنمية المستدامة، على النحو الذي يعكس في الأهداف المتفق عليها دولياً؛

(و) المبادئ العامة الأخرى للقانون، بما في ذلك حسن النية، والفعالية والتوقعات المشروعة.

البند 16- الآلية العالمية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع (المادة 10)

اقتُبس النص التالي من التوصية 17/3 الصادرة عن الهيئة الفرعية للتنفيذ

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا،

/// إذ يشير إلى الحقوق السيادية للدول على مواردها الطبيعية وأن سلطة تقرير الحصول على الموارد الجينية تقع الحكومات الوطنية وتخضع للتشريعات الوطنية، على النحو المعترف به في الفقرة 1 من المادة 15 من الاتفاقية،

وإن يشير أيضا إلى الهدف من بروتوكول ناغويا،

[بديلة- إن يشير إلى المادة 15 من الاتفاقية وإلى الهدف من بروتوكول ناغويا،]

وإن يشير كذلك إلى الاعتراف، على النحو المحدد في ديباجة بروتوكول ناغويا، بضرورة إيجاد حل مبتكر لمعالجة التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية الذي يحدث في الحالات عبور الحدود أو التي لا يتسنى فيها منح الموافقة المسبقة عن علم أو الحصول عليها،

وإن يشير إلى المادة 11 من بروتوكول ناغويا التي تقضي بأن تسعى الأطراف إلى التعاون، حسب الاقتضاء، في الحالات التي توجد فيها نفس الموارد الجينية في حالات عبور الحدود وفي حالة تقاسم نفس المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية بين واحد أو أكثر من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في عدة أطراف، بغية تنفيذ البروتوكول،

وإن يشدد على ضرورة قيام الأطراف بتعزيز التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا وتشغيله بالكامل،

[وتصميما منه على تعزيز أحكام ونظم الحصول وتقاسم المنافع من أجل المساهمة في [إنشاء] استراتيجية طموحة وتحويلية لحشد الموارد من أجل الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020،]

[وتصميما منه كذلك على إنشاء نظام عملي لضمان التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد المالية والمعارف التقليدية المرتبطة بها،]

1- يحيط علما بما قُدم من آراء ومعلومات وبالدراصة التي خضعت لاستعراض النظراء وكلفت الأمانة التنفيذية بإجرائها من أجل تحديد حالات معينة للموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية التي تحدث في حالات عبور الحدود أو التي لا يتسنى فيها منح الموافقة المسبقة عن علم أو الحصول عليها؛⁵³

2- يحيط علما أيضا بأوجه الضعف الممكنة في النظم المتعددة الأطراف؛]

الخيار 1

3- يعتبر أن الحالات المحددة في النصوص المقدمة والدراسة التي خضعت لاستعراض النظراء [بناءة] فيما يخص الحاجة إلى آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع [وفي الكشف عن] القيود [أو التحديات] [المحتملة] للنهج الثنائي بموجب بروتوكول ناغويا، وخاصة فيما يتعلق بالكفاءة وإمكانية التطبيق، والجدوى والفعالية [ويقرر المضي قدما في استكشاف طرائق محتملة لآلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع]؛]

الخيار 2

[3- يعتبر أن الحالات المحددة في النصوص المقدمة والدراسة التي خضعت لاستعراض النظراء تقدم معلومات عن الحالات، التي مع ذلك، لا تبرر الحاجة إلى آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع بموجب المادة 10 من بروتوكول ناغويا؛

3 مكرراً- يعتبر أيضاً أن العملية أسفرت عن آراء بشأن القيود أو التحديات المحتملة للنهج الثنائي بموجب بروتوكول ناغويا، وخاصة فيما يتعلق بالكفاءة وإمكانية التطبيق والجدوى والفعالية، وأنها تستحق مزيداً من المناقشة [بموجب بروتوكول ناغويا] [مع مراعاة المادتين 4(4) و 11، والمناقشات في المنتديات الأخرى ذات الصلة]، وأن هذه القيود يمكن معالجتها من خلال نهج متعدد الأطراف؛]]

[4- يعتبر كذلك أن تقييم هذه القيود أو التحديات المحتملة استناداً إلى حالات ملموسة سيحتاج إلى استكشاف الأسباب الكامنة، [بما في ذلك أسئلة عن نطاق بروتوكول ناغويا]، والافتقار إلى القدرات على تنفيذ النهج الثنائي، أو أي عوامل أخرى، واستكشاف كيفية معالجة هذه القيود أو التحديات، بما في ذلك التعاون عبر الحدود وكذلك باتباع نهج متعدد الأطراف؛]

[4 بديلة- يعتبر كذلك أنه يلزم إجراء تقييم للطرائق المحتملة لأي نهج متعدد الأطراف لمعالجة التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية التي تحدث في حالات عبور الحدود أو التي لا يتسنى منح الموافقة المسبقة عن علم أو الحصول عليها، فضلاً عن التعاون عبر الحدود، من أجل معالجة القيود أو التحديات المحتملة بالاستناد إلى حالات ملموسة؛]

[5- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة والمنظمات ذات الصلة إلى تقديم آراء ومعلومات إلى الأمانة التنفيذية عن [الطرائق الممكنة لآلية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع، بما في ذلك الخيارات المتعلقة بأشكال المشاركة وتقاسم المنافع والحكومة، بالإضافة إلى خيارات التعاون لمعالجة الحالات الوارد وصفها في المادة 11 من بروتوكول ناغويا] [القيود أو التحديات المحتملة للنهج الثنائي استناداً إلى حالات ملموسة، بشأن الأسباب الكامنة المحتملة، وعن كيفية معالجة هذه القيود والتحديات، بما في ذلك من خلال التعاون عبر الحدود وكذلك باتباع نهج متعدد الأطراف؛]]

[6- يقرر إنشاء فريق خبراء تقني مخصص، يُكلف بالاختصاصات المحددة في مرفق هذا المقرر؛]

[6 بديلة- يقرر إنشاء آلية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع، عند ممارسة الحقوق السيادية على الموارد الجينية، تعمل على النحو التالي:

(أ) يتخذ كل طرف من البلدان المتقدمة، وفقاً للمادتين 20 و 15-7 من الاتفاقية، تدابير تشريعية أو إدارية أو سياساتية، حسب الاقتضاء، لضمان تقاسم 1 في المائة من سعر التجزئة لكل الدخل التجاري الناتج عن استخدام الموارد الجينية أو المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية أو معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية من خلال الآلية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع لدعم حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، وإلا فيجري تقاسم هذه المنافع على أساس شروط متفق عليها بصورة متبادلة يحددها النظام الثنائي؛

(ب) تودع جميع المنافع النقدية المتقاسمة بموجب الآلية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع في صندوق عالمي للتنوع البيولوجي يديره مرفق البيئة العالمية، بصفته الآلية المالية للاتفاقية، ويكون هذا الصندوق العالمي أيضاً مفتوحاً للمساهمات الطوعية من جميع المصادر؛

(ج) يُستخدم الصندوق العالمي للتنوع البيولوجي، بطريقة مفتوحة وتنافسية وقائمة على المشاريع، لدعم الأنشطة الميدانية الرامية إلى حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام لمكوناته، بما يتماشى مع النهج القائم على النظم الإيكولوجية، الذي تتبعه الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وغيرها، سعياً إلى تنفيذ أولويات الإنفاق المحددة من وقت لآخر بواسطة المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية من خلال التقييمات العلمية؛

[7- *يطلب إلى* الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر في تقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص المشار إليه في الفقرة 6 أعلاه وأن تقدم توصيات إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، لكي ينظر فيها في اجتماعه الخامس؛]

[8- *يطلب إلى* الأمانة التنفيذية أن تُيسر عمل فريق الخبراء التقنيين المخصص المشار إليه في الفقرة 6، بسبل من بينها ما يلي:

(أ) إعداد توليف للآراء والمعلومات المشار إليها في الفقرة 5 أعلاه؛

(ب) إنشاء منتدى إلكتروني للنظر في توليف الآراء والمعلومات المشار إليه أعلاه؛

(ج) إعداد تقرير موجز عن نتائج المنتدى الإلكتروني وتقديمه إلى فريق الخبراء التقنيين المخصص.

[8 *بديلة - يطلب إلى* الأمانة التنفيذية، أن تقوم، بالتشاور مع جميع الأطراف ومع مرفق البيئة العالمية، بإعداد خيارات للتدابير التشريعية أو الإدارية أو السياسية الوطنية لتنفيذ النظام المتعدد الأطراف لتقاسم المنافع وتقديم تقرير عن ذلك إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.]

*//المرفق***اختصاصات فريق الخبراء التقنيين المخصص**

1 - فريق الخبراء التقنيين المخصص [ينظر في الطرائق الممكنة لآلية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع بموجب المادة 10 من بروتوكول ناغويا] [يقيم القيود أو التحديات المحتملة للنهج الثنائي للحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك أسبابها الكامنة وكيفية معالجة هذه القيود والتحديات، بما في ذلك من خلال التعاون عبر الحدود وكذلك باتباع نهج متعدد الأطراف،] مع مراعاة توليف الآراء والمعلومات ونتائج المنتدى الإلكتروني؛

[2- يحدد فريق الخبراء التقنيين المخصص أيضا خيارات أشكال المشاركة في الآلية، وتقاسم المنافع والحوكمة، فضلا عن خيارات التعاون لمعالجة الحالات الوارد وصفها في المادة 11 من بروتوكول ناغويا؛]

3 - يضطلع فريق الخبراء التقنيين المخصص بما يلي:

(أ) الاجتماع، رهنا بتوافر الموارد المالية، مرة واحدة على الأقل قبل الاجتماع الرابع للهيئة الفرعية للتنفيذ؛

(ب) إشراك خبراء يجري اختيارهم على أساس درايتهم بالمسائل قيد النظر، ومشاركين يمثلون الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وضمان التمثيل الإقليمي المتوازن؛

(ج) تقديم النتائج التي يخلص إليها إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لكي تنتظر فيها في اجتماعها الرابع.

4 - سيجتمع فريق الخبراء التقنيين المخصص وفقا للإجراء المحدد في الفقرة 4 من القسم جيم من مرفق المقرر 25/13 بشأن طريقة تشغيل الهيئة الفرعية للتنفيذ، والذي ينطبق أيضا، بعد إجراء ما يلزم من تغييرات، على العمليات بموجب بروتوكول ناغويا. وينطبق الإجراء الخاص بتجنب أو إدارة تضارب المصالح في أفرقة الخبراء، والمحدد في مرفق المقرر 33/14، على فريق الخبراء التقنيين المخصص.]]